

تاج العروس من جواهر القاموس

قال ابن الأثير : هو أن يكونَ بالبَعيرِ داءٌ فلا يَسْتَوِي إذا بَرَكَ فيُسَلُّ من الكِرْكَرَةِ عِرْقٌ ثمَّ يُكْوَى . يريد : إنما تدعونا إذا بَلَغَ منكم الجُهدُ لِعِلْمِنَا بالحَرْبِ وعند العَطَاءِ والدَّعَاةِ غَيْرَنَا .

الكِرْكَرَةِ : الجماعة من الناس كذا نصُّ الصحاح والجمع الكَرَاكِرُ . الكِرْكَرَةِ : والدُّ أَبِي مَالِكٍ عَمْرُو اللُّغَوِيَّ . الكِرْكَرَةِ بالفتح : جَشَّ الحَبُّ كما قاله الصَّاغَانِيُّ أَوْ طَحَنُهُ كما قاله القَعْنَذِيُّ وبه فُسِّرَ ما رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَكَانَتْ عَجُوزٌ لَنَا تَبْعَثُ إِلَى بُضَاعَةٍ فَتَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السِّلَاقِ فَتَطْرَحُهُ فِي قِدْرٍ وَتُكْرَكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ فَكُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا أَنْصَرَفْنَا إِلَيْهَا فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا فَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِهَا . قال : وَسُمِّيَتْ كِرْكَرَةً لِتَرْدِيدِ الرَّحَى عَلَى الطَّاحِنِ . فِي حَدِيثِ جَابِرٍ : مَنْ ضَحَكَ حَتَّى يُكْرَكِرَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُعَدُّ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ . الكِرْكَرَةِ : شِبْهُ الْقَرْقَرَةِ فَوْقَ الْقَرْقَرَةِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَعَلَّ الْكَافَ مُبْدَلَةٌ مِنَ الْقَافِ لِقُرْبِ الْمَخْرَجِ . وَالْكَرْكَرَةِ مِنَ الْإِدَارَةِ وَالتَّرْدِيدِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الْكَرْكَرَةِ فِي الصَّحَكِ : مِثْلُ الْقَرْقَرَةِ شِبْهِه بِكَرْكَرَةِ الْبَعِيرِ إِذَا رَدَّ دَمْعُوتَهُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْكَرْكَرَةِ : صَوْتُ يُرَدُّ دُمُ الْإِنْسَانِ فِي جَوْفِهِ . الْكَرْكَرَةِ : تَمَرِّيفُ الرِّيحِ السَّحَابَ إِذَا جَمَعَتْهُ بَعْدَ تَفَرُّقٍ وَأَنْشَدَ :

" تُكْرَكِرُهُ الْجَنَائِبُ فِي السَّادِ وَفِي الصَّحاحِ : .

" بَاتَتْ تُكْرَكِرُهُ الْجَنُوبُ وَأَصْلُهُ تُكْرَرُّهُ مِنَ التَّكْرِيرِ . وَكَرْكَرَتُهُ : لَمْ تَدَعِهِ يَمُضِي قَالَ أَبُو ذُؤَيْبٍ : .

تُكْرَكِرُهُ نَجْدِيَّةٌ وَتَمُدُّهُ ... مُسْفَسِفَةٌ فَوْقَ التَّرَابِ مَعُوجٌ وَقَالَ أَيْضاً :

.

إِذَا كَرَّكَرَتُهُ رِيحُ الْجَنُوبِ ... بِأَلْقَحٍ مِنْهَا عَجَافٌ حَيَالَا